mroftalp htehaB ni knil muideM

حلفت على شيء كذباً لكي لا يحصل ضرر على أحدهم فهل علي كفارة؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

جاءت لي امرأة واخبرتني عن زوجي بكلام لا يسرني وفي مرة من المرات حدث بيني وبين زوجي نقاش وواجهته بذلك الكلام فانكر حصول ذلك فسألني من قال لك ذلك عني فحلفت انه لم يحصل خشية مني ان يحصل ضرر لتلك المرأة - 00:00:00

وقد سألتني بالله الا اخبر احدا بما قالت ولو كان زوجي فما الحكم؟ هل علي كفارة الجواب اولا ان الشخص اذا نقل اليه كلام عن شخص له ارتباط به كهذه المسألة - 00:00:24

التي يسأل عنها وكذلك عكسها لو نقل الى الزوج كلام عن زوجته لا يسره فينبغي التثبت في هذه الامور لان معرفة الصدق والكذب لابد منها وفي حالة ما اذا كان الامر - 00:01:01

صدقا ينبغي ان يحدد الواقع على وجه صحيح ثانيا البحث عن الاسباب التي دعت لوقوع هذا الامر وعندما تعرف الاسباب بعد ذلك يأتي الامر الثالث وهو الطريق الذي يسلك لعلاج - 00:01:48

هذا الامر فلا ينبغي ان تتسرع الزوجة حينما ينقل عنها شيء عن زوجها ولا ينبغي ان يتسرع الشخص الزوج حينما ينقل اليه شيء عن زوجته وهكذا بالنسبة للوالد مع ولده - 00:02:36

والولد مع والده وهكذا سائر الاقارب وكذلك اذا كان الشخص ولي امر في جهة من الجهات فينبغي ان يتثبت كل شخص فيما يخصه اما ما حصل من هذه المرأة من جهتي - 00:03:02

ائتمانها على السر الذي ابدته لزوجتي هذا الرجل فهذا امر مطلوب منها واما ما يتعلق بموقف هذه الزوجة من جهة انها حلفت لزوجها انه لم يخبرها بذلك احد فهذا كذب منها وعليها ان تستغفر الله - 00:03:31

وان تتوب اليه وبالله التوفيق - 00:04:02